

## ٣٥٢ حكم حديث:) البينة على المدعي واليمين على من انكر(

أحمد الصقعوب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد قال المؤلف غفر الله لنا وله وللسامعين عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله - 00:00:00

لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال اموال قوم ودماءهم ولا لكن البينة على المدعي واليمين على من انكر. حديث حسن رواه الببيهقي في السنن غيره هكذا وبعضه في الصحيحين هذا الحديث اصل في فصل النزاعات - 00:00:30

التي تكون بين الخصوم يحتاجه القاضي ومن يفك الخصومات التي تدور بين الناس قال المؤلف رحمه الله تعالى حديث حسن رواه الببيهقي في السنن اي بهذا اللفظ ثم قال وبعضه في - 00:01:00

الصحيحين اصل الحديث اخرجه البخاري ومسلم من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم دعا ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعي عليه. واما اللفظ المذكور في قوله البينة على المدعي - 00:01:20

واليمين على من انكر فهذا اللفظ اخرجه الامام الببيهقي من حديث عبد الله ابن ادريس قال حدثنا ابن اه جريج عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس فذكره. وقد جاءت له شواهد عديدة من حديث ابي هريرة - 00:01:40

وعمرو بن شعيب لكن اسانيدها ضعيفة. وقد اختلف العلماء في هذا اللفظ فاعله جماعة وقوم اخرون لفظ البينة على المدعي واليمين على من انكر. ومن قواه النووي والاسماعيلي وابن الصلاح - 00:02:00

وغيره وسبب تقويته مع ان كل الفاظه كل اسانيده التي بهذا اللفظ تعتبر ضعيفة قووه لشواهدة. واحتج العلماء بما دل عليه هذا الحديث. وقد جاءت له شواهد تدل عليه. العلماء احتجوا بما دل عليه ان البينة - 00:02:20

المدعي واليمين على من انكر ولذلك تدور هذه القاعدة على السنتهم كثيرة وقد استدل الامام احمد وابو عبيد بان النبي صلى الله عليه وسلم قال البينة على المدعي واليمين على من انكر وهذا يدل على ان - 00:02:50

هذا اللفظ عندهم محتاج به. وقد جاء في معناه احاديث كثيرة منها ما رواه البخاري ومسلم. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في قصة الخصوم قال شهداك او يمينه. وهذا بمعنى البينة على المدعي واليمين على من انكر. شاهدات بينة - 00:03:10

او يمينه واليمين على من انكر. وقد روى الببيهقي عن عمر رضي الله عنه انه كتب الى ابي موسى ان البينة على من ادعى واليمين على من انكر. قال ابن المنذر اجمع اهل العلم على ان البينة على المدعي - 00:03:30

على المدعي عليه. هذه قاعدة تدور على السنة العلماء كثيرة. يطبقون من ادعى فعليه البينة. ومن انكر فعليه اليمين - 00:03:50